عنوان و نام پدیدآور:	غسیل الأموال (المشکله، الآثار، سبل المکافحه) فقهاً و قانوناً تالیف: ماجد کماش الضیاع.
مشخصات نشر:	قم: موسسه الکوثر للمعارف الاسلامیه، ۱۳۹۶.
مشخصات ظاهری:	۲۳۲ص.
یادداشت:	عربی.
یادداشت:	کتابنامه: ص. [۲۳۵] ـ ۲۳۱؛ همچنین به صورت زیرنویس.
موضوع:	پول‌شویی (فقه)
موضوع:	Mony laundering (Islamic ...)
شابک:	۹۷۸-۶۰۰-۹۴۵...-۴-۰
شماره کتابشناسی ملی:	...۴۵۹۲
رده‌بندی دیویی:	۲۹۷/۰۷۹
رده‌بندی کنگره:	...۴۱۹۸/۶
سرشناسه:	ضیاع، ماجد کم...
وضعیت فهرست‌نویسی:	فیپا

نام کتاب:	غسیل الأموال
نویسنده:	ماجد کماش الضیاع
ناشر:	موسسه معارف اسلامی کوثر
سال نشر:	۱۳۹۶
نوبت چاپ:	اول
تیراژ:	۱۰۰۰
شابک:	۹۷۸-۶۰۰-۹۴۵۳۷-۴-۰

www.ketab.ir

غسيل الأموال

(مشكلة، الآثار، سبل المكافحة) فقهًا وقانونًا

تأليف

ماجد كماش الضياع

www.Ketab.ir

الإهداء

إلى كريمة أهل البيت عليها السلام.

إلى السيدة الجليلة فاطمة المعصومة عليها السلام.

إلى بنت الإمام موسى بن جعفر عليه السلام.

إلى بنت عليّ بن أبي طالب وفاطمة عليها السلام.

إلى بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وخديجة الكبرى عليها السلام.

إلى بنت وليّ الله.

إلى أخت وليّ الله.

إلى عمّة وليّ الله.

أهدي هذا الجهد المتواضع.

www.ketab.ir

كلمة الناشر

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتمّ التسليم على رسول رب العالمين محمد المصطفى وأهل بيته الطيبين الطاهرين.

أمّا بعد...

فلا شك ولا ريب في أنّ كتابة الرسائل والبحوث الجامعية ليست بالأمر السهل والهين، بل هي عمل شاق ومتعب، وتحتاج إلى بذل جهود مضنية للتوصل إلى إنجازها بالشكل والمضمون المناسبين.

كما أنّه لا يخفى على أحد أنّه في المؤسسات التعليمية الجامعات الأكاديمية غير قليلة لا تعتني بالجهود الكبيرة التي يبذلها الطلاب، فتراهم يجعلون نتاج الطلاب من الأطروحات والرسائل والبحوث العلمية، في المخازن وعلى الرفوف؛ كي تأكلها الغبار وتفتك بها الزمان، من دون أن يُستفاد منها في أيّ مجال، ومن الواضح أنّ ذلك تهميش واضح لأمال الأُمة في مستقبلها الواعد، وقتل لأحد أهم أسباب الرقي والتقدم؛ إذ من العار على أُمة أن تفرط في أبنائها من خلال الإعراض عن عطاءاتهم في المجالات العلمية والبحثية.

لكي لا نكون من المساهمين في هذا التهميش والإعراض، علينا تثمين الجهود والعطاءات التي يبذلها ويقدمها الطلاب، وانطلاقًا من أهمية نشر العلم والكتب العلمية، وعملاً بمبدأ الرسالية والشعور بالمسؤولية، قررت جامعة آل البيت عليهم السلام العالمية في قم المقدسة، أن تبادر إلى

www.Ketab.ir

طباعة ونشر بحوث ورسائل وأطروحات طلابها بشكل كتاب جامعي؛ مشجعين بذلك جميع الطلاب على أن يقدم نتاجات ورسائل علمية ترتقي إلى مستوى علمي عال وراق يؤهلها للطباعة والنشر.

ونسأل الله العلي القدير أن يوفقنا في المضي قدمًا في هذا المشروع، خدمة للعلم ولطلاب العلم، وتأدية [illegible] ولية التي تتحملها الجامعة اتّجاه رسالتها وطلابها.

جامعة آل البيت عليهم السلام العالمية

عمادة البحث العلمي

www.Ketab.ir

المحتويات

المقدمة ١٩

الفصل الأول

[illegible]

المبحث الأول: التعاريف العامة لمفردات عنوان البحث ٢٣
المطلب الأول: تعريف مفردات كلمة غسيل الأموال ٢٣
المطلب الثاني: تعريف غسيل الأموال باعتباره مركبًا تركيبًا إضافيًا ولقبًا لما [illegible] ٣٠
الفرع الأول: تعريف غسيل الأموال في التشريعات الدولية ٣٠
١. تعريف اتفاقية فيينا ١٩٨٨م، لغسيل الأموال تتمثل في ٣١
٢. تعريف إعلان بازل (Basle): غسيل الأموال بأنه ٣١
٣. تعريف لجنة العمل المالي الدولية (FATA) ٣٢
٤. تعريف اللجنة الأوروبية ٣٢
الفرع الثاني: التعريف الشرعي ٣
حرمة الاكتساب تكليفًا ٣١
حرمة الاكتساب وضعًا ٣٤
المطلب الثالث: بيان سائر مفردات البحث ٣٥
أولاً: تعريف (المشكلة) لغةً واصطلاحًا ٣٥
المشكلة لغةً ٣٥

www.ketab.ir

المشكلة اصطلاحًا ٣٥
ثانيًا: تعريف الآثار لغةً واصطلاحًا ٣٥
ثالثًا: تعريف (سُبُل) ٣٦
رابعًا: تعريف المكافحة لغةً واصطلاحًا ٣٧
المكافحة لغةً ٣٧
خامسًا: تعريف (الفقه) لغةً واصطلاحًا ٣٧
الفقه لغةً ٣٧
الفقه اصطلاحًا ٣٨
سادسًا: تعريف بالشريعة الإسلامية ٣٨
مراكز فقه الإسلامية ٤٠
سابعًا: تعريف القانون لغةً واصطلاحًا ٤٠
تعريف القانون لغةً ٤٠
تعريف القانون: اصطلاحًا ٤٠
المطلب الرابع: عناصر عملية غسيل الأموال ٤١
المبحث الثاني: الجذور التاريخية لغسيل الأموال ٤٣
المبحث الثالث: أركان غسيل الأموال ٤٧
المطلب الأول: الركن المفترض: محل جريمة غسيل الأموال ٤٧
أولاً: المفهوم الضيق للركن المفترض ٤٨
ثانيًا: المراد من المتحصلات والأموال ٤٨
ثالثًا: المفهوم الموسع للركن المفترض ٤٩
المطلب الثاني: الركن المادي لعملية غسيل الأموال ٥٠
العنصر الأول: السلوك الاجرامي ٥١
العنصر الثاني: النتيجة الجرمية ٥٢
مميزات النتيجة الإجرامية ٥٣
أولاً: النطاق المكاني ٥٣
ثانيًا: النطاق الزماني ٥٣
العنصر الثالث: علاقة السببية في جريمة غسيل الأموال ٥٣
المطلب الثالث: الركن المعنوي لجريمة غسيل الأموال ٥٤
العنصر الأول: في الركن المعنوي (العلم) وهو نوعان ٥٤

www.Ketab.ir

العنصر الثاني في الركن المعنوي (الإرادة) ٥٦
المبحث الرابع: مراحل غسيل الأموال ٥٧
المطلب الأول: الاتجاه التقليدي ٥٧
المرحلة الأولى: مرحلة التوظيف: الإيداع (الاحلال) ٥٨
المرحلة الثانية: التعتيم ٥٩
المرحلة الثالثة: مرحلة الادماج، التكامل ٦١
المطلب الثاني: الاتجاه الحديث: النظرية الحديثة ٦٣
مصادر المال المنوي غسله ٦٥
إن مصادر المال المنوي غسله تنشأ من أمور أهمها ٦٥
١. تجارة المخدرات ٦٥
٢. التهريب الضريبي ٦٦
٣. الإرهاب ٦٦
٤. الاتجار بالبشر ٦٨
٥. جرائم البيئة ٦٨
٦. الفساد الإداري والرشوة واختلاس والتربح من الوظائف العامة ٦٩
٧. الفساد السياسي ٧٠
٨. جرائم أصحاب الياقات البيضاء ٧٠
٩. جرائم تزييف العملة ٧١
١٠. أنشطة السوق السوداء والتهريب ٧١
١١. الاقتراض من البنوك الوطنية ٧٢
١٢. تجارة الرهائن البشرية ٧٢

الفصل الثاني

المشكلة والدوافع

تمهيد ٧٥
المبحث الأول: حجم المال المنوي غسله ٧٧
المطلب الأول: تنامي حجم غسيل الأموال ٧٧
المطلب الثاني: غسيل الأموال في المنطقة العربية والشرق الأوسط ٨٠

www.Ketab.ir

ـ الكيان الصهيوني وغسيل الأموال: ٨٠
المطلب الثالث: تقرير منظمة النزاهة المالية العالمية ٨٢
المبحث الثاني: الدوافع والاسباب ٨٥
١. التجارة في المحرمات والكسب غير المشروع ٨٥
٢. غياب القيم الأخلاقية ٨٦
٣. انفتاح الأسواق المالية الدولية ٨٦
٤. انتشار الفساد المالي والإداري ٨٧
٥. تشجيع بعض الدول على عمليات غسيل الأموال ٨٨
٦. السرية المصرفية ٨٩
٧. تباين التشريعات بين الدول حول عملية غسيل الأموال ٨٩
٨. ظهور متخصصين ومحترفين في عمليات غسيل الأموال ٩٠
٩. انتشار التهرب الضريبي ٩٠
١٠. دور البنوك في تسهيل عمليات غسل الأموال ٩٠
١١. الأساليب التكنولوجية الحديثة ٩١
١٢. عدم وجود أي مناهضة تذكر لعمليات الغسل من جانب الجمهور ٩٢
١٣. النشاط الصهيوني الخفي في الاقتصاد العالمي ٩٢
١٤. الحرب الاقتصادية غير المعلنة بين الدول وبعضها البعض ٩٢
المبحث الثالث: مميزات عملية غسيل الأموال ٩٣
أولاً: غسيل الأموال جريمة ذات بعد دولي ٩٣
ثانياً: جريمة غسيل الأموال من الجرائم الاقتصادية ٩٤
ثالثاً: جريمة غسل الأموال من الجرائم المنظمة ٩٥
خصائص الجريمة المنظمة ٩٦
أ) التنظيم الهرمي المتدرج ٩٦
ب) التخطيط ٩٧
ج) السرية ٩٧
د) عالمية الجريمة المنظمة ٩٧
هـ) الاستمرارية ٩٨
و) استخدام الأساليب غير المشروعة ٩٨
ز) التخصص ٩٩

www.ketab.ir

ح) استهداف الربح ٩٩
ط) علاقة جريمة غسيل الأموال بالجريمة المنظمة ١٠٠
المبحث الرابع: طرق وأساليب عمليات غسيل الأموال ١٠١
١. الأساليب التقليدية في غسيل الأموال ١٠١
٢. الأساليب الحديثة ١٠٢
المطلب الأول: الأساليب التقليدية ١٠٢
ولا: الأعمال المصرفية ١٠٢
١. الإيداع والتحويل عن طريق البنوك ١٠٢
٢. استغلال البنك كواجهة ١٠٢
٣. إعادة الاقتراض ١٠٣
٤. الغسل بالدين العكسي ١٠٤
٥. الغسل بواسطة الاعتمادات المستندية ١٠٤
٦. التحويلات الرأسمالية والتدفقات الخاصة بالاستثمار الأجنبي ١٠٥
٧. الغسل بواسطة تحصيل وخصم الأوراق التجارية ١٠٥
ثانيا: الأساليب التقليدية غير المصرفية ١٠٥
١. استخدام المؤسسات المالية غير المصرفية في الغسل ١٠٥
٢. الغسل من خلال أسواق المال ١٠٦
٣. شركات التأمين ١٠٧
٤. الشركات الوهمية ١٠٧
٥. فن المنازعات القضائية الوهمية ١٠٨
٦. الصفقات النقدية ١٠٨
٧. الغسل عن طريق تجارة المعادن النفيسة والمقتنيات ١٠٨
٨. السوق العقارية ١٠٩
٩. الفواتير المزورة ١١٠
١٠. تهريب العملة ١١٠
١١. أعمال أخرى ١١٠
المطلب الثاني: الأساليب التكنولوجية الحديثة ١١١
١. بطاقات الائتمان «credit cards» ١١٣
٢. بنوك الانترنت ١١٤

www.ketab.ir

٣. البطاقات الذكية smart card ١١٥
٤. التحويل البرقي للنقود ١١٥
الاول: نظام الفيدوايرFedwire ١١٦
الثاني: نظام شيبس Chips ١١٦
الثالث: نظام سويفت Swift ١١٦
٥. النقود الالكترونية ١١٧

الفصل الثالث

الآثار الموضوعية لغسيل الأموال

المبحث الأول: الآثار الاقتصادية لغسيل الأ ١٢١
الأول: الآثار الاقتصادية ١٢١
١. في مجال الدخل القومي ١٢٢
أ) مجال توزيع الدخل القومي ١٢٣
ب) في مجال الموارد العامة والنفقات ١٢٣
ج) تؤدي إلى خلق اقتصاد خفي (اقتصاد موازي) للاقتصاد المشروع ١٢٣
٢. أثر غسيل الأموال على الإدخار المحلي والاستثمار ١٢٤
٣. عملية غسيل الأموال والاستهلاك الاستفزازي ومعدلات التضخ ١٢٤
أ) تزايد معدلات التضخم ١٢٥
ب) تنامي الاستهلاك البذخي ١٢٥
٤. عمليات غسيل الأموال وآثارها على المتغيرات النقدية ١٢٥
أ) سعر الصرف ١٢٦
ب) سعر الفائدة ١٢٦
ج) القاعدة النقدية ١
٥. تأثير غسيل الأموال على النشاط المصرفي والأسواق المالية ١٢٧
أ) تفشي ظاهرة الفساد داخل البنوك ١٢٧
ب) تجاوز قواعد الائتمان المصرفي ١٢٧
ج) انهيار المؤسسات المالية والمصارف والبنوك ١٢٨
د) تشويه صورة الاسواق المالية ١٢٨

www.ketab.ir

٦. غسيل الأموال وميزان المدفوعات ومالية الدولة ١٢٨
أ) التهرب الضريبي وضآلة الموارد المالية للدولة ١٢٨
ب) غسيل الأموال والمديونية الخارجية ١٢٩
ج) تزايد الإنفاق الأمني ١٢٩
المبحث الثاني: الآثار الاجتماعية لغسيل الأموال ١٣١
١. البطالة ١٣١
٢. تزايد الضغوط المعيشية والاقتصادية للمجتمع ١٣٢
٣. زعزعة الروابط الاجتماعية ١٣٢
٤. تهميش أصحاب الكفاءات العلمية ١٣٣
٥. تدني مستوى المعيشة ١٣٣
٦. استغلال اليد العاملة الرخيصة ١٣٤
٧. انتشار الأوبئة ١٣٤
٨. غسيل الأموال يؤدي إلى عدم الأمن الإجتماعي في المجتمع ١٣٤
المبحث الثالث: الآثار الأمنية والسياسية ١٣٧
من الآثار السياسية والأمنية التي تتركها عمليات غسيل الأموال ١٣٧
١. السيطرة على النظام السياسي ١٣٧
٢. اختراق وإفساد هياكل بعض الحكومات ١٣٨
٣. الاضطرابات السياسية وتأثير جرائم غسيل الأموال على السياسة الخارجية للدول ١٣٨
٤. تأثير جرائم غسيل الأموال على السياسة الخارجية للدول ١٣٨
٥. غسيل الأموال والتجسس ١٣٩
٦. تزايد معدلات الجريمة ١٤٠
٧. انتهاك المراكز القانونية ١٤٠
٨. إفساد الجهازين الإداري والقضائي ١٤٠
٩. ظهور أنماط جديدة للجرائم ١٤١
١٠. علاقة غسيل الأموال بالإرهاب ١٤٢
المبحث الرابع: الآثار الدينية والأخلاقية ١٤٣
١. سلب البركة ١٤٤
٢. إنّ أكل الحرام مانع عن قبول العبادة ١٤٤
٣. عدم قبول الأعمال الصالحة وخسرانها ١٤٥

www.ketab.ir

٤. عدم استجابة الدعاء ١٤٦
٦. ظلمة القلب وكسل الجوارح عن الطاعة ١٤٨
٧. غضب الجبار ودخول النار ١٤٨
٨. [illegible] أخرى سيئة لأكل الحرام ١٤٨
١. تدمير الأخلاق في المجتمع ١٤٩
٢. فقدان الأ[illegible] اجتماع[illegible] ١٤٩
٣. هلاك الأمم وزو[illegible] الدول ١٤٩
٤. تضييع الأ[illegible] ١٥٠
٥. الإخلال بميزان العدالة وإفساد منهج الحكم والقضاء ١٥٠
٦. تكدُّس الثروات [illegible] قليلة ١٥٠
٧. ضياع كرامة الإنسان و[illegible] الفقير ١٥٠
٨. انتشار المعاملات الوهمية الصورية ١٥١
٩. إشعال الحروب وتأجيج الفتن ١٥١
١٠. انتشار مظاهر الانتهازية والوصولية في المجتمعات ١٥١
١١. انتشار الجريمة وضياع الأخلاق ١٥١

الفصل الرابع

موقف القانون الوضعي من غسيل الأموال وسبل مكافحته والعلاج والمعوقات

المبحث الأول: التشريعات والاتفاقيات الدولية لمكافحة غسيل الأموال ١٥٤
المطلب الأول: التدابير المتخذة على الصعيد الدولي ١٥٤
١. اتفاقية فيينا ١٩٨٨م ١٥٤
٢. قانون المبادئ الصادر عن لجنة بازل ١٩٨٨م ١٥٥
٣. لجنة العمل المالي الدولية (FATP) ١٥٥
٤. هيئة الأيروبل للمعلومات عام ١٩٩٥م ١٥٦
٥. إجراءات المنظمة الدولية للأوراق المالية عام ١٩٩٢م ١٥٦
٦. إدارة فوباك التابعة للانتربول الدولي ١٩٩٣م ١٥٧
٧. انشاء مجموعة ايجمونت لمكافحة غسيل الأموال عام ١٩٩٥م ١٥٧
٨. المؤتمر الوزاري العالمي لمكافحة الجريمة المنظمة /نابولي إيطاليا عام ١٩٩٤م ١٥٧

www.Ketab.ir

٩. القانون النموذجي للأمم المتحدة عام ١٩٩٥م ١٥٨
١٠. مؤتمر المخدرات وغسيل الأموال ١٩٩٧م (الولايات المتحدة ـ ميامي) ١٥٨
١١. معاهدة مكافحة الجريمة الدولية المنظمة ـ باليرمو، ايطاليا ١٥٨
١٢. المؤتمر العاشر بشأن الأصول المالية المتأتية من الجرائم ـ ليون ٢٠٠٠م ١٥٨
١٣. مبادئ الجمعية الدولية لمراقبي التامين، عام ٢٠٠٠م ١٥٩
١٤. اتفاقية فيينا لعام ٢٠٠٣م ١٥٩
المطلب الثاني: التشريعات الاقليمية ١٥٩
الفرع الأول: التشريعات الإقليمية على المستوى العام ١٦٠
١. اتفاقية المجلس الأوروبي لعام ١٩٩٠م ١٦٠
٢. التوجيه الصادر عن الاتحاد الأوروبي لعام ١٩٩١م ١٦٠
٣. إعلان كاريبيان الذي عقد في جامايكا عام ١٩٩٢م ١٦١
٤. منظمة الدول الأمريكية ١٦١
٥. التقرير الصادر من افريقيا الغربية والجنوبية باريس ١٩٩٩م ١٦١
٦. إعلان باريس لمكافحة غسيل الأموال ٢٠٠٠م ١٦١
الفرع الثاني: أهمُّ الجهود في المنطقة العربية والدولية في مجال مكافحة غسل الأموال ١٦٢
أ) أهمُّ الجهود العربية على المستوى الإقليمي في مجال مكافحة غسيل الأموال ١٦٢
ب) التشريعات الوطنية لبعض الدول الإسلامية ١٦٥
المبحث الثاني: سبل المكافحة والعلاج ١٦٩
المطلب الأول: تطوير الأنظمة القانونية الوطنية لمكافحة غسيل الأموال ١٦٩
الفرع الأول: تجريم غسيل الأموال ١٧٠
أ) تجريم الأموال المتحصلة عن الاتجار بالمخدرات ١٧٠
ب) ما ورد في اتفاقية باليرمو (ايطاليا) ٢٠٠٠م ١٧٠
ج) تجريم غسيل الأموال المتحصلة من كافة الجرائم ١٧١
الفرع الثاني: تقرير المسؤولية الجنائية للأشخاص المعنوية ١٧٢
الفرع الثالث: معالجة مشكلة الدول التي ليس لديها قوانين لمكافحة غسيل الأموال ١٧٤
المطلب الثاني: دور النظام المالي والمصرفي في مكافحة غسيل الأموال ١٧٤
١. الكشف عن هوية العملاء ومسك السجلات (قاعدة إعرف عميلك) ١٧٥
٢. الاحتفاظ بالسجلات ١٧٨
٣. التبليغ عن المعاملات والصفقات المشبوهة ١٧٨

www.ketab.ir

٤. الرقابة على المؤسسات المالية والمصرفية ١٧٩
٥. الحدُّ من مبدأ السرية المصرفية ١٨٠
العلاقة بين السرية المصرفية ومكافحة جرائم غسيل الأموال ١٨٢
الجهود الدولية لرفع السرية المصرفية ١٨٣
المطلب الثالث: دور التعاون الدولي في مكافحة غسيل الأموال ١٨٣
أولاً: تعزيز التعاون الدولي في مكافحة غسيل الأموال في المجالات التالية: ١٨٤
١. تبادل المعلومات ١٨٤
٢. المساعدة القانونية المتبادلة ١٨٥
٣. نظام تسليم المجرمين ١٨٦
٤. تبادل المساعدة في الأمور الجنائية ١٨٧
المبحث الثالث: المعوقات والصعوبات ١٩١
المطلب الأول: المعوقات التشريعية وضعف التعاون الدولي ١٩١
١. عدم كفاية التشريعات لمكافحة غسيل الأموال ١٩١
٢. إشكالية التكييف القانوني لنشاط غسيل الأموال ١٩٢
٣. من الصعوبة بمكان الحكم أو الإثبات على أن الأموال غير النظيفة هي متأتية من جريمة أو عمل غير مشروع ١٩٢
٤. ازدواجية المعايير أو الكيل بمكيالين ١٩٣
٥. حجية الأحكام الجنائية الاجنبية ١٩٣
٦. ضعف أجهزة الرقابة ١٩٤
المطلب الثاني: المعوقات المصرفية لمكافحة جريمة غسيل الأموال ١٩٤
١. إشكالية السرية المصرفية ١٩٤
٢. عدم التزام المصارف بالمراقبة الجادة وتعليمات مكافحة غسيل الأموال الصادرة عن البنوك المركزية ... ١٩٤
٣. ضعف تأهيل موظفي البنوك والمؤسسات المالية ١٩٥
٤. عدم وجود أنظمة معلوماتية متطورة بالمؤسسات المالية ١٩٥
المطلب الثالث: المعوقات والصعوبات بصورة عامة ١٩٥
١. ضعف الجوانب الأخلاقية والتربوية ورغبة الكثير للثراء السريع ١٩٦
٢. الفساد الإداري والمالي ١٩٦
٣. معوقات خاصة بالوسائل والأساليب التي تستخدمها الجناة ١٩٦
٤. التوسع الكبير والمضطرد الذي وصل اليه الإتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية ١٩٧
المطلب الرابع: معايير تصنيف الدول والأقاليم غير المتعاونة في محاربة غسيل الأموال ١٩٧

www.ketab.ir

المحور الأول: الثغرات في التشريعات المالية ١٩٨
المحور الثاني: عقبات تشريعية أخرى ١٩٩
المحور الثالث: العقبات أمام التعاون الدولي ٢٠٠
المحور الرابع: نقص الموارد المتاحة لمكافحة غسيل الأموال ٢٠١

الفصل الخامس

موقف الشريعة الإسلامية من غسيل الأموال

تمهيد ٢٠٤
المبحث الأول: مكافحة غسيل الأموال شرعًا ٢٠٥
المطلب الأول: حكم المال المتأتي عن غسله تحايلًا ووضعًا ٢٠٥
المطلب الثاني: الأدلة على حرمة غسيل الأموال ٢٠٦
الأول: إنه من السحت ٢٠٦
الثاني: إنه من باب أكل المال بالباطل ٢٠٦
الثالث: قاعدة لا ضرر ولا ضرار ٢٠٧
الرابع: الاستدلال بما ورد في رواية تحف العقول ٢٠٧
الخامس: الاستدلال بسورة البقرة: الآيتين: (٢١٩ ـ ٢٢٠) ٢٠٧
السادس: من باب التحايل ٢٠٨
المطلب الثالث: حكم الممارس لعمليات غسيل الأموال ٢٠٩
المبحث الثاني: طرق الوقاية والعلاج وسبل المكافحة ٢١١
المطلب الأول: طرق الوقاية ٢١١
١. إغلاق أبواب الحرام ٢١١
٢. تقوية الشعور بالرقابة الإلهية وبناء الرقابة الذاتية ٢١٢
المطلب الثاني: سبل العلاج ٢١٣
١. دور الحاكم الإسلامي ٢١٣
٢. دور الأمانة في العلاج ٢١٦
وقفة قصيرة مع الشريعة الإسلامية ٢١٩
الخاتمة ٢٢١

www.Ketab.ir

النتائج والتوصيات ٢٢١
أهم النتائج ٢٢١
التوصيات ٢٢٢
المصادر ٢٢٥
كتب اللغة والمعاجم ٢٢٨
الأطاريح والرسائل الجامعية ٢٢٨
الصحف والمجلات ٢٢٩
المواقع الإلكترونية ٢٣٠

www.Ketab.ir

المقدمة

تشكل الأموال عصب الاقتصاد إذ تعتبر عماد الحياة المعاصرة، وأحد المقومات الأنظمة السياسية والاجتماعية السائدة في العالم، وقد تأثرت حياة الأفراد كثيرًا بالتطور الاقتصادي خاصّة من حيث المواقف والسلوكيات المرتبطة بالمادية المطلقة، فتحقيق الربح وبأي طريقة هو المعتقد السائد لدى بعض الأفراد حاملين بذلك شعار الغاية تبرر الوسيلة؛ لإعطاء تفسير وتبرير لما يقومون به من النشاطات غير الشرعية، ونقصد بذلك غسل الأموال القذرة، الظاهرة التي توسعت لتشمل مختلف دول العالم، يستعمل فيها مختلف أنواع الأموال؛ وذلك بهدف إضفاء الشرعية على أموالهم.

ولقد ازداد النشاط الإجرامي لهذه الفئة مع التطور المالي والتقني الذي عرفه العالم، ومن مظاهر ذلك هو استحداث أساليب وتقنيات يتمّ من خلالها غسل الأموال خاصة مع ظهور ما يسمّى بالعولمة المالية.

ولذا أصبحت ظاهرة غسيل الأموال آفة العصر.. وأم الجرائم، وهي جريمة منظمة أساليبها ومناهجها، وتعد من أخطر الجرائم المالية بسبب انعكاساتها المباشرة على الجوانب الفكرية والاقتصادية والسياسية والأخلاقية على مستوى الأفراد والمجتمع والمؤسسات، وهي واحدة من أبرز المشكلات الاقتصادية تعقيداً؛ لأنها تسهم في تعظيم حالة اختلال التوازن والاستقرار اللذان يعدان الركيزة الأساسية لتحقيق مجتمع الرفاهية والتنمية والتطور، هذا من جهة.

www.ketab.ir

ومن جهة أُخرى، حرّمت الشريعة الإسلامية هذه الظاهرة جملة وتفصيلاً؛ لأن أغلب مصادرها محرمة؛ ولأن المال المكتسب منها سحت، وأكل للمال بالباطل، مضافًا لما لها من آثار خطيرة وجسيمة على الفرد والمجتمع والدولة.

كما وحرّمت الشريعة العمل - من قبل الأفراد والمؤسسات - بغسيل الأموال؛ لما فيه من الإعانة على ارتكاب هذه الجريمة والإثم، والإعانة على الإثم من المحرّمات الشرعية والعقلية، كما أنها تعدّ خروجًا عن القيم والمبادئ، وانتهاكًا صارخًا لحرمات وحدود الله، ومن ثمَّ فهي لا تعدو كونها من الحيل الشيطانية التي يراد من خلالها نهب الأموال وخلخلة النظام الاقتصادي العام.

والكتاب الماثل بين أيدينا محاولة فهم لهذه الظاهرة ودراستها من جوانبها المختلفة من وجهة نظر الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، حيث جاء فيه البحث في ثلاثة محاور أساسية كالتالي:

الأول: دراسة المفاهيم العامة حول الظاهرة وما يتعلق بها.

الثاني: دراسة أسباب وآليات هذه الظاهرة وطرقها.

الثالث: دراسة آثار وطرق مكافحة هذه الظاهرة.

وبما أنَّ ظاهرة غسيل الأموال - باعتبارها من الجرائم المستحدثة - التي لم تنل حظَّها من الدراسة والبحث اللازمين لفهمها فهمًا علميًا شاملاً ومتكاملاً جاء هذا الكتاب ليساهم في دراسة هذه الظاهرة وفهمها؛ باعتبار أنَّ ذلك الفهم هو المدخل الذي يتوصل إلى مواجهة هذه الظَّاهرة والتصدِّي لها بالفاعلية المطلوبة وضعها تحت السَّيطرة الشرعية والقانونية.

www.Ketab.ir